Samedi 18 Mai 2024 no110
السبت 18 أيار 2024 العدد 110

القوس

www.alqaous.com

8 صفحات

روزنامة الجرائم الإسرائيلية

تجدون على موقعنا حصيلة جرائم العدو الإسرائيلي يومياً في فلسطين ولبنان

ملحق أسبوعي مخصّص للعدل والإنصاف يصدر مع الأخبار كل سبت

هجرم وقح... أمم عاجزة

[3]

هندوب العدو الإسرائيلي يمزّق ميثاق الأمم المتحدة أمام الجمعية العامة للأمم المتحدة

على الموقع الالكتروني

تعديل المناهج لإفلات إسرائيل من العقاب
6-7

جنوب أفريقيا تطلب تدابير عاجلة لإنقاذ رفح
4

مؤتمر في نقابة المحامين مآخذ المهن الحرّة على الإعلام

النقابات حركة إصلاحية لا أداة غب الطلب السياسي

جرائم الاحتلال

في خضم الغياب التام للمساءلة، والأدلة المتزايدة على جرائم الحرب في قطاع غزّة، وفي ظل تدمير القطاع الطّبي نتيجة للحرب والحصار الإسرائيلي القاسي، ومع غياب الخبراء الجنائيين، إلى جانب عدم توفر الموارد اللازمة للتعرف على الجثامين مثل اختبار الحمض النووي، تتشكّل عقبات هائلة أمام التعرف على رفات الشهداء. وتزداد التعقيدات في المقابر الجماعية التي تشكل أساساً تحدياً كبيراً لعمليات التحقيق الجنائي، حيث تكون الجثث غالباً في حالة تحلل شديد، ما يجعل تحديد هويتها وتحديد سبب الوفاة أمراً صعباً. نستعرض في هذا المقال أهمية التحقيق الجنائي في كشف أسرار المقابر الجماعية التي يحاول العدو الاسرائيلي إخفاء أدلتها والعبث بها في أعماق الأرض

مسرحُ الجريمة يتّسع

«إسرائيل» تحاول طمس جرائم المقابر الج

جنان الخطيب

حُفر إخفاء الادلة

كشف مكتب الإعلام الحكومي في قطاع غزة، في بيان، عن «العثور على مقبرة جماعية ثالثة داخل مجمع الشفاء الطبي وانتشال 49 شهيدًا منها». وبذلك يرتفع عدد المقابر الجماعية التي تم العثور عليها داخل باحات المستشفيات في غزة إلى 7، واحدة في مستشفى كمال عدوان، وثلاث في مجمع الشفاء الطبي، وثلاث في مجمع ناصر الطبي. وانتُشل من هذه المقابر حتى الآن 520 شهيداً. وأوضحت وزارة الصحة في غزة في بيان «أننا وجدنا جثثاً ممزّقة جراء دهس آليات الاحتلال لأجساد الشهداء وعثرنا على رؤوس بلا أجساد في المقابر الجماعية في ساحات مجمع الشفاء». وأضافت: «الفحص الظاهري للجثث المستخرجة من المقابر الجماعية أظهر أن العدد الأكبر يعود لمرضى تم حرمانهم من تلقي الرعاية الصحية». كما إن طواقم الدفاع المدني في غزة «وجدت بعض الجثث مربوطة الأيدي، والبطن مفتوحاً ومخيطاً بطريقة تخالف الطرق الاعتيادية لخياطة الجروح، مما يثير شبهات حول اختفاء بعض الأعضاء البشرية». وتم أيضاً رصد جثة لأحد المواطنين «يرتدي ملابس عمليات؛ مما يثير الشكوك حول دفنه حياً». وتم كذلك «رصد تكبيل أيدي بعض الشهداء برباطات بلاستيكية، وارتدائهم أردية بيضاء استخدمها الاحتلال كملابس للمعتقلين في مستشفى ناصر، وتوجد علامات إصابة بطلق ناري بالرأس؛ مما يثير الشكوك حول إعدامهم وتصفيتهم ميدانياً».

كيف تدمر أكياس البلاستيك الأدلة وتجعل تحديد الجثة أمرا صعبًا؟

يعدّ ضمان الحفاظ على الأدلة من بين التدابير الرئيسية التي أمرت محكمة العدل الدولية سلطات الاحتلال الإسرائيلية باتخاذها من أجل منع الإبادة الجماعية، إلا أن قوات الاحتلال تتعمّد التلاعب بالأدلة وتدميرها لا سيما تلك المتعلقة بجرائم المقابر الجماعية. وأوضح الدفاع المدني في غزة أن الاحتلال عمد إلى إخفاء الأدلة على جرائمه في مجمع ناصر عبر تغيير الأكفان البلاستيكية أكثر من مرة، كما عمد جيش الاحتلال إلى دفن عدد من الجثث في مجمع ناصر في أكياس بلاستيكية على عمق 3 أمتار، مما سرع تحللها. وأوضح

> يبحث الخبراء عن أدلة على وجود علامات ربط أو إصابات «تقييد» على بقايا الهيكل العظمي

أن الاحتلال أخرج جثامين شهداء كانت الطواقم الطبية دفنتها خلال الحصار، وغيّر أكفانها، وأعاد دفنها في المقابر الجماعية.

عند دفن الجثة في أكياس بلاستيكية، يمكن أن يؤدي ذلك إلى تدمير الأدلة الحيوية الحاسمة وجعل تحديد هوية الجثة أمرًا صعبًا. فالأكياس البلاستيكية يمكن أن تسرع عملية التحلل الطبيعي بإنشاء بيئة رطبة، مما يسرّع نمو البكتيريا والفطريات. وهذه العملية السريعة للتحلل يمكن أن تدمر الأدلة الجينية، مما يجعل من الصعب تحديد هوية الجثة من خلال الأساليب الجنائية التقليدية. إلى ذلك، يمكن أن تمنع الأكياس البلاستيكية الجثة من التفاعل مع التربة المحيطة والكائنات الحية الدقيقة، مما يعيق عمليات التحلل الطبيعية التي يمكن أن توفر أدلة جنائية قيمة. ونتيجة لذلك، قد تتحلل الجثة إلى عظام، مما يعقد المساعي لتحديد

مشاهد أجساد الأطفال المقطّعة وجثث الأمهات الحوامل وصراخ المتألّمين من تحت ركام المباني وبكاء الأطفال الجياع حتى الموت تملأ التلفزيونات والشاشات والصحف والتطبيقات والمواقع الالكترونية، يومياً منذ 225 يوماً. متى يتوقف القتل؟ متى تنتهي المجازر؟ من بيده إيقاف إبادة شعب محاصر بالحديد والنار؟

مجرم وقح... أمم عاجزة

عمر نشابة

وقف شاب على أبواب معتقل التعذيب الألماني السابق في «اوشويتز»، الذي تحوّل الى متحف لعرض فظائع «الهولوكوست» (الإبادة الجماعية التي تعرّض لها اليهود على أيدي الألمان النازيين خلال الحرب العالمية الثانية) حاملاً ورقة كتب عليها: «إسرائيل: نحن الشهود على الإبادة الجماعية التي ترتكبينها». ومن متحف «اوشويتز» الى اعرق الجامعات الأميركية والغربية، وبعد ثمانية أشهر من المجازر الإسرائيلية المستمرة بحق اهل غزة المكتظة والمحاصرة، بات العالم كله، باستثناء الولايات المتحدة وبعض الدول الأوروبية، يعلم ويجاهر بأن «إسرائيل» ارتكبت وتستمر في ارتكاب جريمة إبادة جماعية بحق البشر.

ما هي السبل القانونية لوقف الإبادة الجماعية؟

بموجب مبادئ القانون الدولي وميثاق منظمة الأمم المتحدة والاتفاقات الدولية التي تعهّدت دول العالم احترامها، يتولى مجلس الامن الدولي الامر إذ ان مهامه وصلاحياته تشمل «المحافظة على السلام والأمن الدوليين». ولمجلس الامن صلاحية التحقيق في أي نزاع أو حالة قد تفضي إلى خلاف دولي وتقديم توصيات بشأن تسوية تلك المنازعات أو بشأن شروط التسوية. ويحق لمجلس الأمن «اتخاذ إجراءات عسكرية ضد المعتدي»؛

كما يمكن اللجوء الى محكمة العدل الدولية، فهي الجهاز القضائي الرئيسي للأمم المتحدة الذي يفترض ان يتولّى الفصل طبقا لأحكام القانون الدولي في النزاعات القانونية التي تنشأ بين الدول؛ أما مجلس حقوق الإنسان فهو هيئة حكومية دولية داخل منظومة الأمم المتحدة مسؤولة عن تدعيم تعزيز جميع حقوق الإنسان وحمايتها في جميع أرجاء العالم وعن تناول حالات انتهاكات حقوق الإنسان وتقديم توصيات بشأنها؛ وتشمل صلاحيات الجمعية العامة للأمم المتحدة تقديم توصيات من خلال القرارات التي تصدر عنها حيث انها تشكل الجهاز التمثيلي الرئيس للتداول وصنع السياسة العامة.

ما الذي حصل؟

لم يصدر مجلس الامن الدولي قراراً بوقف الإبادة الجماعية، بل استعاض عن ذلك بالدعوة الى «إقامة هُدن وممرات إنسانية»:

بعد أكثر من شهر على شن الجيش الإسرائيلي حرب الإبادة الجماعية على سكان قطاع غزّة المحاصَر، اعتمد مجلس الأمن الدولي، بتأييد 12 عضوا وامتناع الولايات المتحدة وروسيا والمملكة المتحدة عن التصويت، القرار رقم 2712 (15 تشرين الثاني 2023) الذي يدعو إلى «إقامة هُدن وممرات إنسانية عاجلة ممتدة في جميع أنحاء قطاع غزة».

«تهيئة الظروف اللازمة لوقف الاعمال القتالية»:

بعد مرور أكثر من شهرين على الإبادة الجماعية، اصدر مجلس الأمن الدولي، بتأييد 13 عضواً وامتناع الولايات المتحدة وروسيا عن التصويت، القرار رقم 2720 (22 كانون الأول 2023) الذي يدعو إلى «اتخاذ خطوات عاجلة للسماح فورا بإيصال المساعدات الإنسانية بشكل موسَّع وآمن ومن دون عوائق ولتهيئة الظروف اللازمة لوقف مستدام للأعمال القتالية».

«وقف اطلاق نار خلال شهر رمضان» فقط

بعد مرور نحو ستة أشهر على تمادي الجيش الإسرائيلي بارتكاب جريمة الإبادة الجماعية، أصدر مجلس الامن الدولي، بتأييد 14 عضوا وامتناع الولايات المتحدة عن التصويت، القرار رقم 2728 (25 آذار 2024) الذي يطالب بـ «وقف فوري لإطلاق النار خلال شهر رمضان». لم تصدر محكمة العدل الدولية قراراً صريحاً ومباشراً بوقف جريمة الإبادة الجماعية، بل استعاضت عن ذلك بفرض «تدابير مؤقتة» تطالب بـ

«ضرورة أن تتخذ إسرائيل كل ما بوسعها» لمنع القتل

شددت محكمة العدل الدولية في قراراها الصادر يوم 26 كانون الثاني 2024، على «ضرورة أن تتخذ إسرائيل كل ما بوسعها» لمنع «قتل أعضاء من الجماعة وإلحاق أذى جسدي أو روحي خطير بأعضاء من الجماعة، وإخضاع الجماعة، عمداً، لظروف معيشية يراد بها تدميرها المادي كلياً أو جزئياً» (كما ورد في المادة الثانية من اتفاقية منع الإبادة

> **لم يصدر مجلس الامن الدولي قراراً بوقف الإبادة الجماعية، بل استعاض عن ذلك بالدعوة الى «إقامة هُدن وممرات إنسانية»**

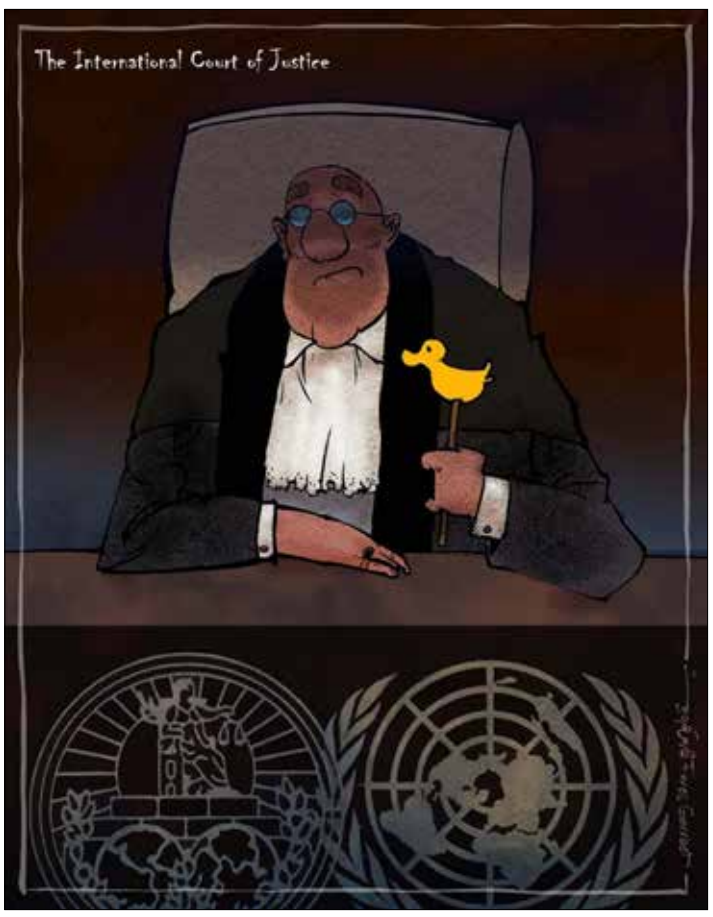

الجماعية والمعاقبة عليها). جاء هذا القرار بناء على طلب من جنوب أفريقيا للمحكمة بشأن اتخاذ تدابير مؤقتة لوقف الإبادة الجماعية.

«ضمان سلامة وأمن الفلسطينيين»

كما أصدرت محكمة العدل الدولية قرارا ثانياً يوم 16 شباط 2024 أكدت فيه أن «دولة إسرائيل لا تزال ملزمة بالامتثال الكامل لالتزاماتها بموجب اتفاقية منع الإبادة الجماعية والأمر السابق الذي أصدرته المحكمة، بما في ذلك من خلال ضمان سلامة وأمن الفلسطينيين في قطاع غزة. جاء هذا القرار كذلك بناء على طلب من جنوب أفريقيا للمحكمة بشأن اتخاذ تدابير مؤقتة إضافية.

مقررة الأمم المتحدة الخاصة المعنية بحالة حقوق الإنسان في الأرض الفلسطينية المحتلة فرانشيسكا ألبانيز قدمت تقريراً مفصّلاً في آذار 2024 يتضمن اثباتات دامغة عن ضلوع الإسرائيليين بجريمة الإبادة الجماعية، ودعت الدول الأعضاء في الأمم المتحدة إلى «ضمان امتثال إسرائيل والدول الثالثة بالتزاماتها بموجب اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها». وتابعت ألبانيز شارحة انه «من خلال إعادة تعريف فئات الدروع البشرية وأوامر الإخلاء والمناطق الآمنة والأضرار الجانبية والحماية الطبية بشكل متعمد، استخدمت إسرائيل المهام المتعلقة بالحماية كـ 'تمويه إنساني' لإخفاء حملة الإبادة الجماعية التي تشنها».

حبر على ورق

بأغلبية 153 عضوا ومعارضة 10 وامتناع 23 عن التصويت، اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة يوم 12 كانون الأول 2023 قرارا يطالب بـ«الوقف الإنساني لإطلاق النار والإفراج الفوري عن جميع الرهائن وضمان وصول المساعدات الإنسانية إلى غزة».

ما هي النتيجة؟

لا شك في ان الضغوط المكثّفة التي مارستها الولايات المتحدة وكندا والاتحاد الأوروبي (المانيا وبريطانيا بشكل خاص) والهند وأستراليا على منظمة الأمم المتحدة وعلى محكمة العدل الدولية، وآخرها التهديدات التي اطلقها أعضاء الكونغرس الأميركي بحق المحكمة الجنائية الدولية، حالت دون ارغام «إسرائيل» على وقف الإبادة الجماعية في غزة.

علماً ان عجز المجلس والمحكمة والجمعية العامة عن وقف الإبادة الجماعية أدى الى:

أكثر من 35 الف شهيد و79 الف جريح معظمهم أطفال ونساء وشيوخ ومرضى ومعوّقون

استشهاد نحو 190 موظفا في الأمم المتحدة معظمهم من وكالة الأونروا

دمار شامل للمستشفيات والاسعافات واستهداف مركز للطواقم الطبية

القتل بالقصف والتجويع والتعذيب والنزيف والألم (وغيرها من فصول الإبادة – انظر الصفحة 8)

ما العمل؟

تشير تصريحات رئيس وزراء العدو الإسرائيلي بنيامين نتنياهو والوزراء في حكومته الى مضيهم في الإبادة الجماعية في قطاع غزة. ولا شك ان في إمكان الأميركيين لجم إصرار الإسرائيليين على المضي في قتل الناس في رفح، لكنهم لن يفعلوا.

وفي ظل الدعم الأميركي والاوروبي للكيان الإسرائيلي لن تتوقف الإبادة الجماعية. فما العمل؟

هل هناك سبيل امام أي شعب يتعرّض للإبادة الجماعية، بينما تعجز كل السبل القانونية عن حمايته، غير المقاومة والكفاح المسلّح؟

ماعية

سبب الوفاة أو تحديد هوية الفرد. في مثل هذه الحالات، قد يضطر الخبراء الجنائيون إلى الاعتماد على أساليب بديلة مثل سجلات الأسنان لتحديد هوية المتوفى.

كشف سرّ جرائم التعذيب قبل دفن الجثث

يلعب التحقيق الجنائي دوراً حيوياً في كشف جرائم التعذيب، خصوصا عندما يتعلق الأمر بجرائم دفن الجثث في مقابر جماعية عبر إجراء فحص تفصيلي لبقايا الهيكل العظمي والأنسجة الرخوة بحثًا عن علامات الصدمة، مثل الكسور أو الجروح أو الكدمات أو الحروق. وقد تشير هذه الإصابات إلى الاعتداء الجسدي أو التعذيب قبل الوفاة، كما يتم توثيق جميع الإصابات الموجودة على الرفات بعناية، بما في ذلك موقعها وحجمها وشكلها وأي أنماط قد توحي بإيذاء متعمد أو تعذيب. كما يوفّر «تحليل كسور العظام» نظرة ثاقبة لطبيعة الإصابات التي لحقت بالضحية. على سبيل المثال، قد تشير كسور العظام الطويلة إلى صدمة قوية، في حين أن كسور اليدين أو القدمين أو الأضلاع قد تشير إلى جروح دفاعية. كما يبحث الخبراء عن أدلة على وجود علامات ربط أو إصابات «تقييد» على بقايا الهيكل العظمي. إلى ذلك، يمكن يساعد تحليل السموم لسوائل أو أنسجة الجثة للكشف عن وجود أدوية أو مواد كيميائية يمكن استخدامها لإعاقة الضحية أو تعذيبها.

القضية المركزية

جرائم الاحتلال

جنوب أفريقيا تطلب تدابير عاجلة لإنقاذ رفح

تقدّمت جنوب أفريقيا إلى محكمة العدل الدولية، في 10 أيار/ مايو 2024، للمرة الثالثة، للحصول على أمر عاجل لتدابير مؤقتة من المحكمة في قضية تطبيق اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية في قطاع غزة والمعاقبة عليها (جنوب أفريقيا ضد إسرائيل) لحماية الشعب الفلسطيني في غزة من الانتهاكات الجسيمة التي لا يمكن إصلاحها لحقوقه، وحقوق جنوب أفريقيا نتيجة للهجوم العسكري الإسرائيلي المستمر على رفح، على أساس التغييرات في الوضع و/أو الوقائع الجديدة. وحددت المحكمة يومي 16 و17 أيار الجاري لعقد جلسات استماع للمرافعة الشفوية المقدّمة من جنوب أفريقيا وإسرائيل تباعاً.

وبحسب بيان جنوب أفريقيا، فإن التدابير المؤقتة التي سبق أن أشارت إليها المحكمة (في 26 كانون الثاني/يناير وفي 28 آذار/ مارس الماضيين) غير قادرة على «معالجة الظروف المتغيرة والوقائع الجديدة التي يستند إليها هذا الطلب معالجة كاملة». أما دواعي طلب التدابير الجديدة المعدّلة فيمكن تلخيصها بما يلي:

إن الحالة الناجمة عن الهجوم الإسرائيلي على رفح، والخطر الشديد الذي يشكله على الإمدادات الإنسانية والخدمات الأساسية في غزة، وعلى بقاء النظام الطبي الفلسطيني، وعلى بقاء الفلسطينيين في غزة كمجموعة، كل ذلك لا يشكل تصعيداً للحالة السائدة فحسب، بل يؤدي إلى ظهور حقائق جديدة تلحق ضرراً لا يمكن إصلاحه بحقوق الشعب الفلسطيني في غزة. وهذا يرقى إلى تغيير في الوضع في غزة منذ قرار المحكمة الصادر في 28 آذار/ مارس 2024.

رفح الآن هي فعلياً الملاذ الأخير في غزة لـ 1,5 مليون فلسطيني، وأولئك الذين شرّدتهم الإجراءات الإسرائيلية، وآخر مركز قابل للحياة في غزة للسكن والإدارة العامة وتوفير الخدمات العامة الأساسية، بما في ذلك الرعاية الطبية.

بسيطرتها على معبري رفح وكرم أبو سالم (كارم أبو سالم)، تسيطر إسرائيل الآن سيطرة مباشرة وكاملة على جميع عمليات الدخول والخروج إلى غزة، وتقطعها عن جميع الإمدادات الإنسانية والطبية والسلع والوقود التي يعتمد عليها بقاء سكان غزة، وتمنع عمليات الإجلاء الطبي.

يتعرض السكان الباقون والمرافق الطبية لخطر شديد، بالنظر إلى الأدلة الأخيرة على معاملة مناطق الإخلاء كمناطق إبادة، والدمار الشامل والمقابر الجماعية في مستشفيات غزة الأخرى، واستخدام إسرائيل للذكاء الاصطناعي لتحديد «قوائم القتل».

التوغل العسكري الإسرائيلي في رفح «سيغرق الأزمة في مستويات غير مسبوقة من الاحتياجات الإنسانية. وهناك حاجة ماسة إلى وقف إطلاق النار من أجل الإنسانية».

الحاجة إلى الوقف العاجل للعمليات العسكرية في جميع أنحاء غزة لا يمكن أن تكون أكثر وضوحاً وتؤكدها الدول والأمين العام للأمم المتحدة والمنظمات الدولية مراراً وتكراراً.

الهجوم والعملية العسكرية الإسرائيليان يقتلان الشعب الفلسطيني في غزة، بينما تقوم إسرائيل في الوقت نفسه بتجويعه، وتحرمه عمداً من المساعدات الإنسانية وضروريات الحياة الأساسية. أولئك الذين نجوا من ذلك يواجهون الموت الوشيك الآن، وهناك حاجة إلى أمر من المحكمة لضمان بقائهم على قيد الحياة.

كان سلوك إسرائيل ازدراء للمحكمة

> رفح الآن هي فعلياً الملاذ الأخير في غزة لـ 1,5 مليون فلسطيني، وأولئك الذين شرّدتهم الإجراءات الإسرائيلية

والقانون الدولي. وقد تم تجاهل وانتهاك التدابير المؤقتة التي أشارت إليها المحكمة حتى الآن. وبدلاً من ذلك، اختارت إسرائيل تصعيد الكارثة الإنسانية من خلال الهجوم العسكري الشامل.

الهجوم على الفلسطينيين في غزة ذو طبيعة لا يمكن إلا أن تسفر عن الإبادة الجماعية لتلك الجماعة. وهناك خطر حقيقي وقائم ليس من استمرار ارتكاب انتهاكات اتفاقية الإبادة الجماعية بصورة متعمّدة فحسب، بل أيضاً من تدمير الأدلة على تلك الانتهاكات والمحو الفعّال لإمكانية تقديم المسؤولين عنها إلى العدالة.

التدابير المؤقتة الإضافية / التعديلات المطلوبة

بالنظر إلى الإلحاح الشديد للحالة، تطلب جنوب أفريقيا إلى المحكمة أن تنظر في هذا الطلب دون عقد جلسة استماع، بقدر ما يكون ذلك قادراً على التعجيل بالبت في غضون أسبوع، بحلول 17 أيار/ مايو 2024. ومع ذلك، إذا رأت المحكمة أنها لا تستطيع الموافقة على طلب جنوب أفريقيا للحصول على أمر دون جلسة استماع، يُطلب من المحكمة بكل احترام تحديد موعد جلسة استماع شفوية لطلب جنوب أفريقيا للاستماع إليه في أو قبل 17 أيار/ مايو 2024، وعلى وجه التحديد، تطلب جنوب أفريقيا من المحكمة أن تشير إلى التدابير المؤقتة التالية:

تنسحب دولة إسرائيل فوراً وتوقف هجومها العسكري في محافظة رفح.

تتخذ دولة إسرائيل فوراً جميع التدابير الفعّالة لضمان وتيسير وصول موظفي الأمم المتحدة وغيرهم من المسؤولين المشاركين في تقديم العون والمساعدة الإنسانية إلى غزة دون عوائق، وكذلك بعثات تقصي الحقائق، والهيئات أو المسؤولين المفوّضين دولياً، والمحققين، والصحافيين، من أجل تقييم وتسجيل الأوضاع على أرض الواقع في غزة والتمكين من الحفاظ على الأدلة والاحتفاظ بها بشكل فعّال، وعليها أن تكفل ألا يعمل جيشها على منع هذا الوصول أو الإمداد أو الحفظ أو الاحتفاظ به.

تقدّم دولة إسرائيل تقريراً علنياً إلى المحكمة: (أ) عن جميع التدابير المتخذة لتنفيذ هذه التدابير المؤقتة في غضون أسبوع واحد من تاريخ هذا الأمر. (ب) عن جميع التدابير المتخذة لتنفيذ جميع التدابير المؤقتة السابقة التي أشارت إليها المحكمة في غضون شهر واحد من تاريخ هذا الأمر.

وتطلب جنوب أفريقيا أيضاً من المحكمة أن تنفذ إسرائيل من جديد التدابير المؤقتة التي أمرت بها المحكمة في 26 كانون الثاني/يناير و28 آذار/مارس 2024 وأن تسعى إلى الامتثال العاجل لها. وعلى وجه الخصوص، تطلب جنوب أفريقيا إلى المحكمة أن تعيد التأكيد على وجه السرعة على تطبيق التدبير المؤقت 4 من قرارها الصادر في 26 كانون الثاني/يناير 2024 والتدابير المؤقتة 2 (أ) و (ب) من قرارها المؤرّخ في 28 آذار/مارس 2024 على معبري رفح وكرم أبو سالم (كارم أبو سالم)، باعتبارهما يتطلبان تخلي إسرائيل فوراً عن سيطرتها على هذين المعبرين ووقفها لأي عوائق أخرى (أ) أمام دخول الأشخاص وخروجهم، بمن في ذلك العاملون الطبيون وموظفو الأمم المتحدة وغيرهم من العاملين في المجال الإنساني والأشخاص الذين تم إجلاؤهم طبياً، والمساعدات الإنسانية التي تمس الحاجة إليها، و(ب) توفير السلع والخدمات اللازمة لمعالجة ظروف الحياة المعاكسة التي يواجهها الفلسطينيون في غزة والحفاظ على بقائهم على قيد الحياة.

ليبيا تودع إعلان التدخل في دعوى جنوب أفريقيا ضد إسرائيل

أودعت ليبيا في 10 أيار/ مايو 2024، استناداً إلى المادة 63 من النظام الأساسي للمحكمة، في قلم محكمة العدل الدولية إعلاناً بالتدخل في القضية المتعلقة بتطبيق اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية في قطاع غزة والمعاقبة عليها (جنوب أفريقيا ضد إسرائيل). وعملاً بالمادة 63 من النظام الأساسي، كلما كان تفسير اتفاقية تكون دول غير الدول المعنية في القضية أطرافاً فيها موضع تساؤل، يكون لكل دولة من هذه الدول الحق في التدخل في الإجراءات. وإذا فعلت ذلك، فإن التفسير الذي يصدره حكم المحكمة سيكون ملزماً لها بنفس القدر. وتعتمد ليبيا في تقديم إعلان التدخل على وضعها كطرف في اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها (انضمت ليبيا إلى الاتفاقية في 16 أيار/ مايو 1989) وتنص على أنها تودع إعلانها «لأنها تعتقد أن أفعال إسرائيل وإغفالاتها تتسم بطابع الإبادة الجماعية، لأنها ترتكب بنية محددة مطلوبة لتدمير الفلسطينيين في غزة كجزء من المجموعة الفلسطينية القومية والعرقية والإثنية الأوسع نطاقاً، وأن سلوك إسرائيل من خلال أجهزتها الحكومية ووكلائها وغيرهم من الأشخاص والكيانات الذين يتصرفون بناءً على تعليماتها أو توجيهاتها، السيطرة أو النفوذ في ما يتعلق بالفلسطينيين في غزة، ينتهك التزاماتها بموجب اتفاقية الإبادة الجماعية». وتضيف أن إعلان تدخلها يركّز على «التفسير السليم للأحكام المتعلقة بواجب عدم ارتكاب الإبادة الجماعية ومنعها، وواجب المعاقبة على الإبادة الجماعية في المادة الأولى، مقروءة بالاقتران مع المادة الثانية، والمواد الثالثة والرابعة والخامسة والسادسة؛ من الاتفاقية». ووفقاً للمادة 83 من لائحة المحكمة، دعيت جنوب أفريقيا وإسرائيل إلى تقديم ملاحظات مكتوبة بشأن إعلان ليبيا للتدخل.

القضية المركزية

لونا فرحات

فلسطين مؤهلة للعضوية الكاملة في الأمم المتحدة

بأغلبية 143 صوتا مقابل تسعة وامتناع 25، حصلت دولة فلسطين على امتيازات وحقوق إضافية كدولة بصفة مراقب داخل منظمة الأمم المتحدة بموجب قرار الجمعية العامة في 10 أيار/ مايو 2024. ويدعو القرار مجلس الأمن الدولي إلى منح العضوية الكاملة لفلسطين مع تعزيز امتيازات وحقوق جديدة لها. وتمت صياغة القرار بحيث لا يرقى إلى المعيار المحدد في القانون الأميركي الصادر عام 1990 والذي يحظر تمويل الأمم المتحدة أو أي وكالة أخرى تابعة للأمم المتحدة تمنح منظمة التحرير الفلسطينية نفس مكانة الدول الأعضاء. لذلك أكدت الجمعية العامة في قرارها أن فلسطين لن يكون لها حق التصويت أو تقديم ترشيحها لأجهزة الأمم المتحدة مثل مجلس الأمن أو المجلس الاقتصادي الاجتماعي رغم الامتيازات الجديدة الممنوحة لها.

أهمية القرار

لقرار الجمعية العامة أهمية خاصة لمسألة فلسطين وعضويتها، فهو يؤكد على المبادئ القانونية الدولية الواجب الالتزام بها في أي مقاربة لحل الصراع الفلسطيني - الإسرائيلي، وهي:

- مبدأ المساواة في الحقوق بين الشعوب وحقها في تقرير المصير.
- صون السلام الدولي على أساس الحرية والمساواة والعدل واحترام حقوق الانسان الأساسية.
- حق الشعب الفلسطيني في تقرير مصيره بما في ذلك أن تكون له دولته المستقلة.
- مبدأ عدم جواز الاستيلاء على الأراضي بالقوة واحترام وصون وحدة الأراضي الفلسطينية المحتلة بأكملها بما فيها القدس الشرقية وتلاصقها وسلامتها.
- ضرورة انسحاب إسرائيل من الأراضي المحتلة الفلسطينية منذ العام 1967 بما فيها القدس المحتلة ووقف جميع أنشطة الاستيطان الإسرائيلية.
- تحقيق السلام العادل والشامل في الشرق الأوسط على أساس قرارات الأمم المتحدة.

ويُلفت القرار نظر مجلس الأمن إلى أن شروط العضوية الكاملة متحققة في طلب فلسطين، وأن دولة فلسطين مؤهلة لعضوية الأمم المتحدة وفقا للمادة الرابعة من ميثاق الأمم المتحدة، وينبغي بالتالي قبولها عضوا فيها. فالمادة الرابعة تنص على أن:

«العضوية في الأمم المتحدة مباحة لجميع الدول الأخرى المُحبة للسلام، والتي تأخذ نفسها بالالتزامات التي يتضمنها هذا الميثاق، والتي ترى الهيئة أنها قادرة على تنفيذ هذه الالتزامات وراغبة فيه.

قبول أية دولة من هذه الدول في عضوية الأمم المتحدة يتم بقرار من الجمعية العامة بناءً على توصية مجلس الأمن، فالجمعية العامة تلحظ ما يلي:

إن دولة فلسطين طرف في العديد من الصكوك الدولية المبرمة تحت رعاية الأمم المتحدة وانضمت إلى العديد من الوكالات والهيئات التابعة للأمم المتحدة بعضوية كاملة.

إن دولة فلسطين عضو كامل العضوية في جامعة الدول العربية وحركة بلدان عدم الانحياز ومنظمة التعاون الإسلامي ومجموعة دول آسيا والمحيط الهادئ ومجموعة الـ77 والصين.

تؤكد الجمعية العامة اقتناعها بأن دولة فلسطين مؤهلة تماما لعضوية الأمم المتحدة وفقا للمادة 4 من ميثاق الأمم المتحدة، تلحظ الجمعية العامة التأييد الواسع النطاق من جانب أعضاء الأمم المتحدة لقبول فلسطين عضواً في الأمم المتحدة (وهو ما تمت الإشارة إليه سابقا في «القوس»، فلسطين دولة قائمة قانونا رغم الفيتو الأميركي، 2024/4/27) قرار الجمعية العامة - وإن بشكل غير مباشر - يؤكد على عدم قانونية رفض عضوية فلسطين. فالجمعية العامة تنبه الدول التي صوتت ضد القرار أو تلك التي امتنعت عن التصويت، إلى أن موقفها هذا يتعارض مع ما نصت عليه المادة الرابعة من ميثاق الأمم المتحدة وما أكدت عليه فتوى محكمة العدل الدولية المؤرخة في 28 أيار/ مايو 1948 حول شروط قبول الأعضاء الجدد. فالأسباب التي دفعت بتلك الدول إلى عدم التصويت لصالح القرار لا تتعلق بمدى توافر الشروط الواردة في المادة الرابعة الموضحة أعلاه، وهو ما يتضح من بيان مندوب الولايات المتحدة أمام الجمعية العامة الذي أكد فيه أن الولايات المتحدة ستصوّت ضد قرار الجمعية العامة، وأن واشنطن تشجع الدول الأعضاء على أن تحذو حذوها. فالولايات المتحدة ترى أن أسرع طريق نحو الوصول إلى حصول فلسطين على العضوية الكاملة هو من خلال المفاوضات المباشرة بين إسرائيل والسلطة الفلسطينية، وإن نظر مجلس الأمن مرة ثانية في طلب فلسطين للعضوية، فإن الولايات ستستخدم أيضا حق النقض. أما الدول التي امتنعت عن التصويت كسويسرا والمملكة المتحدة فقد تبنتا أيضا الموقف الأميركي، وهو أن النظر في قبول فلسطين عضوا في المنظمة هي خطوة تأتي في سياق عملية السلام. أما جمهورية التشيك التي صوتت ضد القرار فبررت موقفها بأن «عضوية الأمم المتحدة لن تجلب السلام والرخاء للفلسطينيين، وذلك لا يمكن أن يتم إلا على طاولة المفاوضات حيث يتعين على جميع الأطراف اتخاذ قرارات سياسية صعبة وتقديم تنازلات».

ربط قبول طلب دولة فلسطين للحصول على العضوية الكاملة في الأمم المتحدة بعملية السلام والمفاوضات المباشرة مخالف لنص المادة الرابعة من ميثاق الأمم المتحدة

> **القرار يلفت نظر مجلس الأمن إلى أن شروط العضوية الكاملة متحققة في طلب فلسطين**

ولما ورد في فتوى محكمة العدل الدولية لعام 1948. فقد أكدت الفتوى أن الشروط المطلوبة في المادة الرابعة هي خمسة: يجب أن يكون مقدم الطلب (1) دولة؛ (2) محبة للسلام؛ (3) تقبل التزامات الميثاق؛ (4) قادرة على تنفيذ هذه الالتزامات؛ و(5) أن تكون على استعداد للقيام بذلك. و ترى المحكمة «أن عضو الأمم المتحدة الذي يُطلب منه، بموجب المادة 4 من الميثاق، أن يعلن رأيه بتصويته، سواء في مجلس الأمن أو في الجمعية العامة، على قبول دولة في عضوية الأمم المتحدة، لا يحق له قانونا أن يجعل موافقته على القبول متوقفة على شروط غير منصوص عليها صراحة في الفقرة الأولى من المادة المذكورة»، فإن استوفت هذه الشروط دولة مرشحة، ينبغي لمجلس الأمن أن يقدم التوصية التي تمكن الجمعية العامة من البت في القبول. (لقراءة النص كاملا)

وهو ما قررته الجمعية العامة بأن دولة فلسطين مؤهلة للحصول على العضوية الكاملة، وتوصي مجلس الأمن أن يعيد النظر في المسألة بشكل إيجابي في ضوء هذا القرار وفتوى محكمة العدل الدولية المؤرخة في 28 أيار/ مايو وبما يتفق مع المادة الرابعة من ميثاق الأمم المتحدة.

امتيازات إضافية لدولة فلسطين

سيتم تفعيل الحقوق والامتيازات الإضافية لمشاركة دولة فلسطين من خلال الطرائق التالية اعتبارًا من الدورة التاسعة والسبعين للجمعية العامة (أيلول/ سبتمبر المقبل)، من دون المساس بحقوقها وامتيازاتها الحالية:

(أ) الحق في شغل مقاعدها بين الدول الأعضاء حسب الترتيب الأبجدي.

(ب) حق التسجيل في قائمة المتكلمين بشأن بنود جدول الأعمال غير القضايا الفلسطينية وقضايا الشرق الأوسط بالترتيب الذي تشير به إلى رغبتها في الكلام.

(ج) الحق في الإدلاء ببيانات نيابة عن المجموعة، بما في ذلك بين ممثلي المجموعات الرئيسية.

(د) الحق في تقديم المقترحات والتعديلات وعرضها، بما في ذلك شفويا، وبالنيابة عن المجموعة.

(هـ) الحق في المشاركة في رعاية المقترحات والتعديلات، بما في ذلك بالنيابة عن المجموعة.

(و) الحق في تقديم تعليلات التصويت نيابة عن الدول الأعضاء في المجموعة.

(ز) حق الرد في ما يتعلق بمواقف المجموعة.

(ح) الحق في إثارة اقتراحات إجرائية، بما في ذلك نقاط النظام وطلبات طرح المقترحات للتصويت، والحق في الطعن في قرار الرئيس، بما في ذلك بالنيابة عن المجموعة.

(ط) الحق في اقتراح بنود لإدراجها في جدول الأعمال المؤقت للدورات العادية أو الاستثنائية والحق في طلب إدراج بنود تكميلية أو إضافية في جدول أعمال الدورات العادية أو الاستثنائية.

(ي) حق أعضاء وفد دولة فلسطين في أن يُنتخبوا أعضاء مكتب في الجلسات العامة واللجان الرئيسية للجمعية العامة.

(ك) الحق في المشاركة الكاملة والفعالة في مؤتمرات الأمم المتحدة والمؤتمرات والاجتماعات الدولية التي تعقد تحت رعاية الجمعية العامة أو، حسب الاقتضاء، تحت رعاية الأجهزة الأخرى التابعة للأمم المتحدة، بما يتماشى مع مشاركتها في المنتدى السياسي الرفيع المستوى.

(ل) لا يحق لدولة فلسطين، بصفتها دولة مراقبة، التصويت في الجمعية العامة أو التقدم بترشيحها لعضوية أجهزة الأمم المتحدة.

9 دول صوّتت ضد قيام الدولة

الدول التي صوتت ضد القرار هي: الارجنتين وجمهورية التشيك والمجر وإسرائيل وميكرونيزيا واورو وبالاو وبابواغينيا الجديدة والولايات المتحدة

الدول التي امتنعت عن التصويت: ألبانيا، النمسا، بلغاريا، كندا، كرواتيا، فيجي، فنلندا، جورجيا، ألمانيا، إيطاليا، لاتفيا، ليتوانيا، مالاوي، جزر المارشال، موناكو، هولندا، مقدونيا الشمالية، باراغواي، مولدافيا، رومانيا، السويد، أوكرانيا، المملكة المتحدة، وفانواتو.

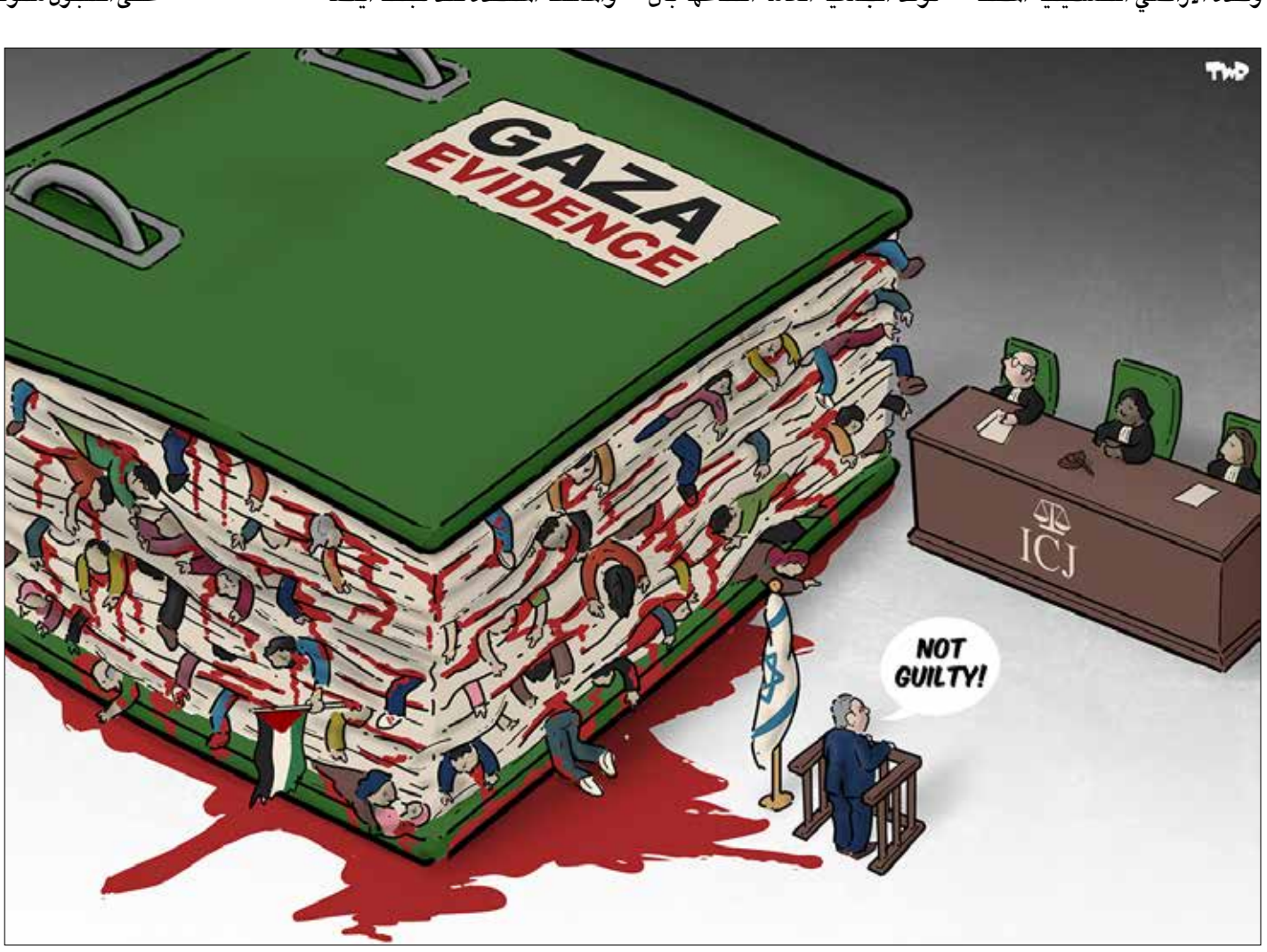

القضية المركزية

جرائم الاحتلال

تعديل المناهج لإفلات إسرائيل من

سوزان مكه

أصبحت «إسرائيل» دولة صديقة بين ليلة وضحاها. وقف أطفال المدارس العرب على المدرج أمام الطائرة «بحسن نية»، مرتدين «تيشرتات» طُبع عليها العلم الإسرائيلي، ملوّحين بأعلام «إسرائيل»، في استقبال الوفد الصهيوني على الأراضي الاماراتية، عقب اعلان توقيع اتفاقية «السلام» وتطبيع العلاقات. تناست إدارات مدارسهم القانون الدولي ومحت المجازر والاحتلال الإسرائيلي لفلسطين وجنوب لبنان والجولان السوري من الذاكرة، فرفعوا اعلام الدولة التي تهدّد اليوم الأمم المتحدة وتتجاوز محكمة العدل الدولية وتنتهك قرارات مجلس الامن الدولي.
المشهد بكل ما فيه من استغراب واستهجان، في منطقة مختلفة ايديولوجيا وثقافيا مع العدو، أصبح فجأة مشهداً «طبيعياً». فكيف استطاع العدو استخدام الأنظمة العربية كأدوات لإنجاز المسح الدماغي ليطبع في عقول الأطفال العرب أبجديات جديدة لـ«الصراع» تحمل لغة الصهيوني «المقبول والمرغوب المعترف به»، وصولاً إلى الشعور بالتعاطف معه واستقباله، رغم انه هو نفسه من ارتكب - ولا يزال - الجرائم الدموية منذ 75 عاما؟ بل كيف غُرست في وعي هذه الأجيال صورة على مقياس الأفكار الثقافية التي رُوّج لها لضمان اسقاط الطفل الفلسطيني، ايقونة الصراع العربي - الاسرائيلي، من الاذهان، فأصبح للبعض «صديقا لنا يعيش بسلام على ارض إسرائيل كبقية الشعوب»؟
التطبيع من منظور العلاقات الدولية هو «اتفاق بين دول معترف بها شرعيا وفق مبادئ القانون الدولي بهدف إنهاء حالة النزاع من خلال معالجة الأسباب التي آلت إليه»، بينما يحظر القانون الصادر عن جامعة الدول العربية عام 1955، تحت عنوان «قانون مقاطعة إسرائيل»، على كل شخص طبيعي او معنوي التعاطي مع العدو.
ويعتبر التطبيع الفكري والثقافي من أخطر وجوه التطبيع، فعبره تُفبرك الروايات وتُزوَّر الحقائق التاريخية، فتخترق كالفايروس عقل الضحية المستهدفة، لتدمر مناعته الداخلية تمهيداً لإلغاء شخصيته وهويته. يسعى المحتل لكسر حاجز العداء تجاهه، الى ترويض العقل على تقبّل فكرة ان «لا إمكانية للعيش الا بقبول القامع وشروطه، وأن التقبل ناتج عن القناعة بأن القامع اقوى منا الان، وربما الى الابد، او هو ناجم عن الجهل بلحظات قوة وفخر وانتصار في التاريخ القديم والحديث» بحسب المناضل الراحل سماح ادريس. بعدها يتابع المحتل قمعه مع حرصه، بالتوازي، على «الحوار» مع المقموع بهدف تشريبه الأفكار بأساليب مختلفة، لتصبح في النهاية مذوّتة internalized فتترسخ بشكل آلي ليُخلق بذلك المقموع «المقتنع حديثاً» بروايات واكاذيب

> **يسعى المحتل لكسر حاجز العداء تجاهه، الى ترويض العقل على تقبل فكرة ان «لا إمكانية للعيش الا بّقبول القامع وشروطه»**

مضللة ومشوهة. وخطر هذا التفكير قد يتفاقم في العقل، ليس استسلاما للواقع فحسب، بل الى حد اعتبار القمع أمراً «طبيعياً»، مما يولد قبولا للظالم حتى لو كان ظلمه ظاهراً للعيان. والأخطر، لعلّة في «العقول العربية» والتركيبة الاجتماعية، او في الدين والتاريخ، أن يذهب البعض بفعل الأفكار المشربة للقول «اننا نستحقه».
انطلاقا من التجارب التي عاشها العدو الصهيوني، وإدراكه بوضوح لفكرة ان «القوة» ليست كافية

عيّنات من المناهج التعليمية الاماراتية التي تروج لـ «السلام» والتعاطف مع «الآخر»

التربية «الاخلاقية»

هي مناهج تحولت بشكل استراتيجي كبير نحو مواد معتدلة ومتسامحة، أنجزت وفق رؤية 2021 بعد اتفاقيات ابراهام، واستهدفت الأساليب التربوية التي ينشأ عليها الانسان العربي «الاماراتي»، اذ تترجم كيفية اكتساب المعتقدات والأفكار والقيم في ما يتعلق بما هو الصواب وما هو الخطأ تجاه الاخر حتى لو كان محتلاً. تعمل هذه النماذج على توجيه نوايا الشباب والأطفال ومواقفهم وافكارهم السلوكية تجاه الاخرين، لا سيما الآخر الصهيوني، وتشجعهم على التفكير في الطريقة التي يجب عليهم ان يتصرفوا بها واي نوع من الأشخاص يجب ان يكونوا. تحلل المناهج كيفية مساعدة «الجميع» ليصبح الانسان شاباً مستقلاً أخلاقياً، وذلك عبر تزويده بالكفاءة والحكم على ما هو صحيح أخلاقياً، كما تسعى لان يحصّل «سلوك المرونة» اللازمة للتكيف مع المواقف الجديدة، وبينها «السلام مع العدو»، التي قد يواجهها في عالم سريع التغير. في تقرير نشره معهد «مراقبة السلام والتسامح الثقافي في التعليم المدرسي» الاسرائيلي، بعنوان «عندما يذهب السلام إلى المدرسة»، يعتبر ان مثل هذه المناهج هي الافضل من ناحية عدم اظهار أي «دليل على الكراهية على الاطلاق» تجاه العدو، والاعتراف بـ«المكانة اليهودية في العالم العربي لصالح إسرائيل»، تسليماً بصحة العقيدة الصهيونية وسرديتها الكاذبة.

السلام وحل النزاعات

أكد التقرير ان المناهج المطوّرة ساهمت بشكل كبير في تعريف الطلاب على القضايا الأخلاقية المتعلقة بالصراع في كل من السياسة الداخلية والعلاقات الدولية، واعتبرت انه رغم ان الصراع احيانا لا مفر منه، لكن المناهج ابرزت بشكل كبير آلية استخدام استراتيجيات مختلفة عن «العنف والإرهاب» لتعميق مفهوم السلام العالمي، كما ركّزت على الوسائل السلمية وغير العنيفة للاستجابة لأي صراع، كاعتماد الحل الوسط، التعاون، التجنب، او التنازل من دون أي نوع من المقاومة. الملفت في صفحات التقرير الذي يروج لحل سلمي للتوترات والحروب، انه يقدم الجمهورية الإسلامية الإيرانية على انها معتد إقليمي دمّر لبنان والعراق واليمن، ومحتلة لثلاث جزر عربية متنازع عليها.

التسامح والتعاطف تجاه الاخر

يؤكد التقرير على تضمين هذا الموضوع في عدة وحدات من المناهج الدراسية بحيث يقدم للطلاب قيم التسامح والتعاطف مع العدو القاتل، واحترام «أنفسهم والاخرين» على المستويين الوطني والعالمي، باعتبار المبدأ الأساس للأخلاق هو الاهتمام بالآخر ورعايته «حتى لو كان هذا الآخر كياناً عنصرياً عدوانياً»، مع ضرورة تحمل الاختلافات التي قد يلاحظونها بينهم وبين الاخرين بغض النظر عن دينهم ومعتقداتهم، وجنسهم وحالتهم الاجتماعية، وذلك تشجيعا للخطاب المنفتح بدل الكراهية والعنصرية. وتؤكد الوحدات المنشورة في التقرير انه يتوجب على الطلاب قبول واحترام الهويات الثقافية المختلفة، وتوجت الامارات احترام ثقافة «الاخر» العدو بافتتاح «بيت العائلة الابراهيمية» كمنبر أساسي لتعليم الطلاب كيفية تعزيز الحوار وتكريس نموذج جديد لـ«التعايش» مع العدو، باعتبارها قيماً لها فائدة في المجتمع ومقدمة تأسيسية لتحقيق السلام العالمي.

المساواة

يتم تقديم موضوع «المساواة» للطلاب في العلاقات بين الأشخاص بمفهوم إسرائيلي، وتناقش المواد كيفية تحقيق العدالة والانصاف حتى مع «العدو»، كما تعرفهم على معنى المساواة والتمييز على المستوى المحلي والعالمي. واعتبر التقرير ان المناهج تساهم بشكل كبير في تحقيق المساواة وتوزيع العدل بين الناس حتى لو كانوا مختلفين، اذ لا بد من التعاطف مع الاخر المحتل الذي يتعرض لـ«التمييز».

مناهج الدراسات الاجتماعية والثقافية والتربية الوطنية

الغت الكتب المتعلقة بهذه الوحدات كل محتوى مناهض لإسرائيل وروجت للرواية الصهيونية. لم تعد إسرائيل تظهر ككيان يستخدم التمييز العنصري ضد الفلسطينيين ولا يزال، فأزيل كل ما يتعلق بسيطرته وتدنيسه واحتلاله للأرض، وشطبت كل إشارة تعتبر إسرائيل عدوا عدوانيا قائما على الدمار والدموية والقتل، وأُلغي كل دور لها افتعلته عن سابق تصور وتصميم في الازمات التي مر بها العالم العربي منذ ازمة السويس الى حرب أكتوبر. الأخطر ان المناهج ذهبت الى استخدام صيغة مبنية على «المجهول» لتجنب إلقاء اللوم المباشر على إسرائيل في الحروب التي حصلتألغت كل ما برز من تهديدات إسرائيلية ومخططات عرقلت العمل العربي المشترك، وكيف رسمت الحدود المصطنعة بين الدول العربية وأثارت المشاكل حولهم وتآمرت عليهم لإفشال مشاريعهم عبر بث واثارة النعرات الطائفية والمذهبية، واستبدلتها بتحديات مزعومة واجهها العرب باعتبارها السبب لهذه الحروب، كخطاب الكراهية

العقاب

منظمات إسرائيلية تشيد بمناهج التعليم العربية

رصدت «منظمة مكافحة التشهير» ADL التي تعمل على نشر دعايات مزعومة للدفاع عن إسرائيل تقريرا يشيد بالنجاحات في حذف كل الانتقادات الموجهة للكيان الصهيوني من الكتب المدرسية، وطالبت بمواصلة الضغوطات لحين شطب اسم فلسطين نهائيا عن كل الخرائط تأكيدا على السلام بين العرب وإسرائيل.

وفي تقرير معهد «مراقبة السلام والتسامح الثقافي في التعليم المدرسي» الذي دقق في 220 كتابا باللغة العربية في المدارس الحكومية الاماراتية لمراحل التعليم من الصف الأول الى الثاني عشر، يشيد «بالحب والتعاطف» الموجودين في هذه المناهج، واللذين «يتجليان عبر روابط التسامح بين الأديان لا سيما تجاه اليهودية». والمواد المعادية للسامية والتحريض وشيطنة اسرائيل باعتبارها عدواً خضعت لتعديلات شاملة نادرا ما نراها في مناهج التعليم العربية. ان التحول الاستراتيجي الذي حصل في المناهج الدراسية هو الازالة الكاملة لكل إشكاليات الصراع لا سيما ما يتعلق بالقضية الفلسطينية، وتحولها الى مواد معتدلة. يضيف المعهد ان المناهج حريصة على اظهار مظلومية «الشعب اليهودي»، كما ان اتفاقيات ابراهام لعام 2020 التي نصت على تطبيع العلاقات مع إسرائيل ادخلت في المناهج، ويتم تعليم الأطفال أن المعاهدة تحظى بموافقة علماء مسلمين، وتقدم بأشكال مختلفة كطريق للازدهار والتعاون والسلام ودعم للقضايا العربية والاسلامية لا سيما «القضية الفلسطينية». يعكس هذا التصميم للمناهج تعزيز تعليم سلمي ومتسامح تجاه إسرائيل، وأعطى مؤلف التقرير إلداد ج. باردو المنهج الدراسي «درجات عالية في سعيه لتحقيق السلام والتسامح»، وقال إن رسالته «تشكل أفضل أداة لمكافحة التطرف والعنف مع بناء مستقبل قابل للحياة للإمارات».

> **التجارب التي عاشها العدو الصهيوني، وإدراكه بوضوح لفكرة أن «القوة» ليست كافية وحدها لجعله «طبيعياً» منخرطاً في المحيط**

وحدها لجعله «طبيعياً» منخرطاً في المحيط، سعى بشكل دؤوب إلى تلميع صورته عبر أدوات ووسائل ومنظمات تعليمية وثقافية، واختار شخصيات إسرائيلية بمراتب علمية مرموقة تعمل ليل نهار لمهمة توجيه الناس والمجتمعات والدول العربية لقبول «الآخر الظالم». وجوهر القبول بالتطبيع بعيداً عن المكاسب السياسية والاقتصادية للأنظمة، يكمن في ترويض العقل وكي الوعي الجمعي العربي وتشريبه قيم «الإنسانية»، ليبدو المحتل المجرم حارساً لقيم الحداثة وقاطرة لتحرير الشعوب المستضعفة، فتلغى بذلك فكرة العداء تجاهه، بل يصبح التعاطي معه على مبدأ التسامح والعطف. استخدم العدو مع المطبّعين العناوين الجذابة والرقيقة كـ«نبذ العنف والكراهية» و«السلام» و«الحد من التحريض على الإرهاب» وسيلة لترويج «ثقافة الآخر»، عبر مناهج التعليم لضرب القيم والمبادئ بغية تنشئة أجيال جديدة في المنطقة العربية ذات هوية مؤمنة به في الاذهان، فاقدة لانتمائها الديني والوطني، معترفة بحقه في الوجود على ارض محتلة، ومطبّعة فكرياً معه في الواقع العملي، بغية ضمان نسيان القضية الأساس فلسطين.

الاحتلال الثقافي والفكري: الامارات نموذجا

عملت السلطات الإماراتية منذ اتفاقيات إبراهام الى تعميق التطبيع بصورة خطيرة ليصل الى المناهج التعليمية والتربوية. اذ وضعت الامارات بيد طلابها في المرحلتين الابتدائية وصولا للثانوية، برامج «مطورة» أنجزتها وأقرتها بالتعاون مع معاهد اسرائيلية كـ«معهد مراقبة السلام والتسامح الثقافي في التعليم المدرسي» ومنظمة «ياد فاشيم». المناهج الجديدة تحمل عناوين «السلام وحل النزاعات» و«التسامح والتعاطف مع الاخر» و«المساواة»، وتعكس مخاوف الإماراتيين ليس من الاحتلال الإسرائيلي، بل من الإسلام السياسي، سواء كان على شكل الإخوان المسلمين أو الشيعة الثورية في إيران. وهذه الخطوة بحسب المعنيين جاءت بحجة تغيير النظرة المألوفة تجاه إسرائيل المحتلة وطمس معالم عدوانيتها ودمويتها بحق العرب، وبهدف تحقيق شعور الطمأنينة والانتماء لها «اذ ان الامارات تريد ان يشعر الشعب الإسرائيلي بالأمن والأمان، وأنه مكوّن طبيعي من مكونات المنطقة، وله قبول» كما جاء على لسان رئيس لجنة الدفاع والداخلية في المجلس الاتحادي الاماراتي علي النعيمي.

والإرهاب والمشاكل الداخلية وضعف المعلومات وتكنولوجيا الاتصالات والبنية المعرفية التي اعاقت التقدم العربي المستدام.

مناهج العقيدة الإسلامية

يتم تقديم الجهاد على انه عمل يستخدمه الحاكم «لدرء الفتنة في الدين واحداث الفتنة فيه» كما تبرز الآيات التي تضمن حرية المعتقد والعبادة للجميع وليس تبرير «العنف». تركز المناهج على ان الإسلام لا يجبر أحداً على الانضمام اليه لا بل يؤيد التعايش مع الاخرين والتسامح معهم والسماح لهم بممارسة شعائرهم الدينية باحترام. تُدعّم قضايا السلام والحوار بالآيات لحل المشكلات مع غير المسلمين، من دون اللجوء الى التعصب من اجل جماعة او فكر، لا بل تشدد المناهج على علاقة النبي محمد مع اليهود، من دون ذكر لأي آيات الفساد عن بني إسرائيل. وكثرت النصوص التي تؤكد ان الناس مختلفون ولهم «الحق في العيش بسلام من دون عنف او فرض لرأي او فكر»، والتشجيع على ضرورة التحية على غير المسلمين وخاصة اليهود وإظهار أهمية العلاقات الدبلوماسية التي تؤدي للسلام مع غير المسلمين «الأعداء». بعض الكتب تعلم الطلاب انه يمكنهم الزواج من نساء يهوديات لتصبح الاسرة امتدادا لأسرة الزوج «المسلم»، وذلك بهدف تقوية العلاقات بين المسلمين و«اهل الكتاب»، ويتم عرض هذه الفكرة بإسناد أحاديث تؤكد بشكل خاص على التسامح والاحترام تجاه الصهاينة».

طمس الصراع العربي - الإسرائيلي

قدمت مناهج التعليم الإماراتية نموذجا جديدا عن إسرائيل باعتبارها «دولة صديقة»، وألغت كل ما يبين انها حركة عدوانية تسعى الى إقامة دولة يهودية تمتد من نهر النيل الى نهر الفرات بدعم من قوى الاستعمار، لتحرر من ذاكرة الأجيال المستقبلية ان اسرائيل الخطر الأكبر على سكان العرب وفلسطين.

وعمدت وزارة التعليم الى شطب المناهج المتعلقة بالقضية الفلسطينية او حتى أي دليل يعتبرها الأساس في الصراعات في الشرق الأوسط، وألغت اي انتقاد او اتهام لإسرائيل بإبادة الفلسطينيين وسعيها لمحو الهوية العربية واضعاف العالم العربي. في تقرير اخر لمعهد «مراقبة السلام والتسامح الثقافي في التعليم المدرسي» الاسرائيلي، اعتبر ان تسمية إسرائيل بوضوح وتمييزها في بعض الكتب على الخرائط العالمية من دون وجود لاسم فلسطين على الخريطة هو في صلب الترويج لحق إسرائيل في الوجود. اما ما يتعلق بالمحتوى الذي يضفي الشرعية على «العنف» القومي الفلسطيني كشكل من اشكال المقاومة ضد الصهيونية والاستعمار وكل ما يتعلق بالانتفاضة المسلحة فقد تمت ازالته ايضا.

الهولوكوست في مناهج التعليم، تعاطفاً مع الاخرين

اعدت الامارات بالتعاون مع المركز العالمي التوثيقي والبحثي لتخليد ذكرى الهولوكوست الاسرائيلي «ياد فاشيم» خطة ادراج الهولوكوست في المناهج الدراسية لأهميتها بالنسبة للكيان الصهيوني. تدرس المحرقة النازية المزعومة بمحتوى ينحاز الى الرواية الإسرائيلية في المرحلتين الأساسية والمتوسطة باعتبارها مأساة وتجربة تاريخية أليمة عاشها اليهود، اذ ان أساس التعليم التعاطف مع الجلاد ليكون وسيلة مضادة «للجهل». فتعليم الطلاب تاريخ هذه الاحداث يهدف إلى عدم تكرار هذه المأساة لأنها المثال الأبرز للعنصرية ضد الأشخاص المختلفين، من الناحية الدينية او العرقية، ومثال يقتدى به لتعزيز التسامح والعيش، فإذا «اردنا ان يتعاطف معنا الاخرون يجب أن نتعاطف معهم أيضا»! وتتويجا لتخليد ذكرى الادعاء الصهيوني بهذه المأساة، افتتحت الامارات متحف لإحياء الهولوكوست للتصدي لانتشار ثقافة انكار المذبحة النازية لليهود ابان الحرب العالمية الثانية.

القوس
السبت 18 أيار 2024 العدد 110

فصول الإبادة الجماعية

أساليب إسرائيلية لتصفية الفلسطينيين

القوس

■ فريق التحرير: **عمر نشابة (المسؤول)، وفيق قانصوه، جنان الخطيب، صادق علوية، ألف باء القانون**
■ تصميم فني وإنفوغرافيك: **رامي عليّان**

alqaous alqaous22 alqaous al_qaous
01/34 99 54
www.alqaous.com info@alqaous.com